

## الجامع الصحيح المختصر (صحيح البخاري)

6858 - حدثنا إسماعيل حدثني مالك عن أبي الزناد عن الأعرج عن أبي هريرة .

على واختلافهم سؤالهم قبلكم كان من أهلك إنما تركتكم ما دعوني ( قال A النبي عن Y أنبيائهم فإذا نهيتكم عن شيء فاجتنبوه وإذا أمرتكم بأمر فأتوا منه ما استطعتم ) .  
[ ش أخرجه مسلم في الحج باب فرض الحج مرة في العمر . وفي الفضائل باب توقيره A وترك  
إكثار سؤاله مما لا ضرورة إليه . . رقم 1337 .

( دعوني ) اتركوني ولا تسألوني . ( بسؤالهم ) كثرة أسئلتهم . ( ما استطعتم ) قدر  
استطاعتكم بعد الإتيان بالقدر الواجب الذي لا بد منه . قال النووي C تعالى في شرح مسلم  
هذا من قواعد الإسلام ومن جوامع الكلم التي أعطاها A ويدخل فيه ما لا يحصى من الأحكام ]